وروى ايضا ان اول شيء يرفع من هذه الامة الخشوع حتى لا ترى فيها
خاشعا ومنه الفرار من ترك طلب الثواب على الطاعة
لما فيه من اظهار رائحة الغنى وكمال العبد انما هو باظهار العجز
الى فضل ربه لانه لا ينبغي طلب الثواب على الطاعة الا ممن اتى بها وهو
خاشع خاضع خائف ان لا تقبل وقصد بها امتثال الامر نفسه ولم يخرج
من حظه حتى انقضت ومن اتى بطاعته كذلك طلبه الثواب
على طاعته بشرطه المتقدم ان وجد بقلبه اشارة الى الطلب
ومنه الفرار من الاعجاب والتزكية لما فيه من الآفات وقد
قالوا ينبغي للعبد ان يتحفظ في التزكية كما يتحفظ من ضدها
ولا يزكي الا من غلبت صفاته المحمودة على صفاته المذمومة حتى
لا يكاد يظهر للمذمومة عين فان ظن المساواة توقف عن التزكية
وكلامنا في حق عامة الناس من الولاة واعوانهم وقالوا ينبغي
لمن يزكي ان يكون حاذقا والا فبما زكى مشاهدا فاسقا فيشهد
زورا فيصير اثم ذلك في عنقه فليتفطن فليعلم ان الاحتياط عدم
المبادرة الى التزكية لكل مسلم سئلت عنه حتى تتحقق ما يترتب
على التزكية من الامور وكذلك من الاحتياط التحفظ في الكتابة
في المحاضر فاذا لم يمكنك الامتناع عن الكتابة فاكتب يقول مسطرها
فلان انني اعتقدت فلانا خير مني وارضى شهادته علي ولا ازيد على ذلك
ومنه الفرار من الجزم في التفضيل لما فيه من سوء الادب
مع الله فانه تعالى يمحو ما يشاء ويثبت ولا يلزم من افضلية الظاهر
افضلية الباطن ومنه الفرار من التجسس لما فيه من الآفات
وهو تتبع عورات المسلمين ومعايبهم بالبحث عنها ومن كلام الحسن
البصري اياكم والتجسس فوالله لقد ادركت ناسا لا عيوب لهم فتجسسوا
على عيوب الناس فاحدث الله لهم عيوبا وفي الحديث من تتبع عورات
الناس تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته فضحه ولو في جوف رحله
ومنه الفرار من المعايرة لما فيها من الآفات وفي
الحديث من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يعمله اي ذلك الذنب ومن كلام الحسن

٢٠٩

الحسن البصري اذا بلغكم عن احد زلل لم تثبت عند حاكم فكذبوا من
اشاعها عنه لاسيما ان كان هو منكرا لذلك لان الاصل براءة الساحة
حتى تقام البينة العادلة عند الحاكم ثم بعد ثبوت ذلك عنده فاياكم
ان تعيروه فربما عافاه الله وابتلاكم واعلموا ان الشماتة
من جنس المعايرة وفي الحديث لا تظهر الشماتة باخيك فيعافيه
الله ويبتليك ومن كلام سيدي احمد الزاهد اذا رأيتم من يتجاهر بالمعصية
فانصحوه فان لم يسمع لكم فلا ترفعوا ذلك الامر الى حاكم ولا
تعلموا به من لم يعلم به فان نفس الجهر بالمعصية معصية اخرى
اللهم الا ان يتجاهر بين الخاص والعام ثم اذا رفعنا امره الى الحاكم ليقيم
عليه الحد او التعزير بشرطه فينبغي ان يكون قصدنا في ذلك
تطهيره من الذنوب لا التشفي فيه فربما عاقبنا الله بالوقوع في مثل ما
وقع لان التشفي من جنس المعايرة ومن عير ابتلي ومنه
الفرار من الهجر لغير الله لانه اذ ذاك حظ نفس وشرط جوازه علم
الهاجر بوقوع المهجور فيما هجره لاجله يقينا لا ظنا وتخمينا فلا يجوز
هجر انسان من غير تحقق وتثبت وميزان الهجر لله تعالى والهجر لغيره
ان ينظر العبد في نفسه فان رآها تحنو على ما هو فيه من العصاة ولم تكره
حال عصيانه لله تعالى ولم تمل الى هجره ثم انها كرهته لما اسيء اليها
وقطع احسانه عنها ومالت الى هجره فليعلم ان الهجر حينئذ لغير
الله ان لا يكون في باطنه له غل ولا حقد وهو معنى قوله تعالى لنبيه
صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره من اتباعه وامته واهجرهم هجرا
جميلا اي هجرا لا غل فيه ولا حقد ومن هنا كان الهجر لا يليق الا بالكمل
الغواصين على دسائس النفوس من العارفين والعلماء العاملين ومنه
الفرار من الجدال والمخاصمة لما فيهما من الآفات وقد
روى الترمذي من ترك المراء وهو مبطل بني له في ربض الجنة ومن
تركه وهو محق بني له في وسطها ومن حسن خلقه
بني له في اعلاها وروى ايضا كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما وروى
ايضا ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم قال العلماء الجدال المحاججة

Copyright © King Saud University

جامعة الرياض المكتبة المركزية قسم المخطوطات